ان قوله او هذا مغير المعنى قوله هذا حر ثم قوله وهذا غير مغير كما قبله
لان لو او للاشتراك فيتوقف اول الكلام على المغير لا على ما ليس بمغير
فيثبت التخيير بين الاول والثاني بلا توقف على الثالث فصار
معناه احدهما حر ثم قوله وهذا عطف على احدهما وهذا تعيين
قول الاول ويرد على الوجه الاول ان الخبر المقدر قد يغاير
المذكور لفظا كما في قولك هند جالسة وزيد وقول الشاعر نحن
بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف واجيب بان سوق
الدليل الكلام لرجحان قول الاول واولوية لا للوجوب وبطلان
الثاني والشيوع في موافقة الخبر المقدر بالمذكور لفظا كاف
فيه ويرد عليه ايضا مسئلة اليمين في قوله لا اكلم هذا او هذا و
هذا ومسئلة الاعتاق في قوله اعتقت هذا او هذا وهذا حيث
تعين عطف الثالث وهو قوله وهذا فيهما على الثاني فقط
ولهذا يثبت الحنث في مسئلة اليمين هنا بالكلام مع الاول
حده او بالكلام مع الاخيرين جميعا والتخيير في مسئلة العتاق
بين الاول والاخيرين لا بين الاول والثاني ولهذا لا يعتق
واحد منهم في الحال فما الفرق بينهما وبين قوله وهذا حر او هذا
وهذا حيث تعين عطف الثالث فيهما على الثاني دون هيهنا

بان على احد.



بان على احد المذكورين بلا تعيين واجيب عنهما بان الخبر فيهما وهو
المحكوم به يصلح ان يكون خبرا للواحد وللاثنين فصار عدم كونه
مسندا الى الظاهر دون الضمير حتى يجب المطابقة فتعين العطف
فيهما على الثاني لقربه بخلاف الخبر في قوله هذا حر او هذا وهذا
وهذا فانه لكونه مسندا الى الضمير لا يصلح ان يكون خبرا للاثنين
فصاعدا بل يجب المطابقة فلم تعين العطف فيه على الثاني بل
احد المذكورين وعن مسئلة اليمين ايضا بان النكرة وقعت فيها و
في حيز النفي فافادت عموم النفي وشموله بكلهما فصار بمنزلة الكلام
كانه قال لا اكلم هذا ولا هذا والثالث لا يختلف في الحكم باختلاف
المعطوف عليه فتعين العطف على الثاني ترجيحا للقرب وههنا
في الاثبات فافادت الخصوص وهو حرية احدهما لا بعينه و
الثالث يختلف في الحكم باختلاف المعطوف عليه فتعين العطف
على احد المذكورين الثابت له الحكم لا على الثاني فقط ترجيحا
لجانب الحكم واشار الشارح الالياس الى هذا الفرق بقوله لكن
لا يخفى انه لا تخيير في اعتقت هذا او هذا وهذا الى اخره و
يرد عليه ايضا انه لا نسلم ان المقدر بهذا حر او هذا وحر ان
بل هذا حر او هذا وهذا حر وحينئذ يكون المقدر مثل الملفوظ

King Saud University 1957
Copyright © King Saud University